



## مدونة المخالفات و الجنح المرورية و عقوباتها

طبقاً لأحكام الفانون 07/09 المؤرخ في 11 أكتوبر 2009

المعدل و المتمم للقانون (14/01) و (16/04) المتعلق بتنظيم حركة

المرور و سلامتها و أمنها



العنوان : نهج الإخوة مختاري، حسين داي، الجزائر العاصمة.  
الهاتف : 15 - 36 - 77 - 021 / الفاكس : 46 - 36 - 77 - 021  
موقع الإنترنت : www.Cnpsr.org.dz  
البريد الإلكتروني : CNPSR@cnpsr.org.dz

إلغاء رخصة السياقة	تعليق الرخصة		الغرامة من - إلى		الحبس من - إلى		بالنسبة لسائقي أصناف المركبات التالية: الوزن الثقيل، النقل الجماعي و نقل المواد الخطيرة
	القتل	الجرح	القتل	الجرح	القتل	الجرح	
حالة القتل الخطأ.	سنتين (2)	4 سنوات	100.000 دج	500.000 دج	5 - 2 سنوات	10 - 5 سنوات	• القتل و الجرح الخطأ في حالة سكر أو تحت تأثير مواد مخدرة.
			50.000 دج	100.000 دج	3 - 1 سنوات	5 - 2 سنوات	• القتل و الجرح الخطأ في حالة ارتكاب المخالفات الآتية: - الإفراط في السرعة. - التجاوز الخطير. - عدم احترام الأولوية القانونية. - عدم الامتثال لإشارات الأمر بالتوقف التام. - المناورات الخطيرة. - السير في الاتجاه الممنوع. - سير مركبة بدون إنارة أو إشارة أو وقوفها في وسط الطريق ليلاً أو أثناء انتشار الضباب في مكان خال من الإنارة العمومية. - الاستعمال اليدوي للهااتف المحمول أو التصنت بكلمة الأذنين بوضع خوذة التصنت الإذاعي و السمعى أثناء السياقة. - تشغيل الأجهزة السمعية البصرية أثناء السياقة.
حالة القتل الخطأ.	سنتين (2)	4 سنوات	50.000 دج	100.000 دج	3 - 1 سنوات	5 - 2 سنوات	• القتل و الجرح الخطأ في حالة سكر أو تحت تأثير مواد مخدرة.
حالة الرخصة الاختبارية.			20.000 دج	50.000 دج	3 - 1 سنوات	5 - 2 سنوات	• القيادة تحت تأثير المخدرات أو الكحول أو المواد المخدرة من طرف السائق أو المتدرب. • القيادة دون الحيازة على رخصة السياقة. • عدم الحيازة على رخصة موافقة لصنف المركبة. • كل شخص إستمر رغم تبليغه بواسطة الطرق القانونية بالقرار الصادر بشأنه و المتضمن تعليق أو إلغاء رخصة السياقة أو منع إستصدار رخصة جديدة في قيادة مركبة يقتضي لأجل قيادتها مثل هذه الوثيقة. • رفض رد الرخصة المعلقة أو الملقاة إلى العون المكلف بالتنفيذ. • رفض الامتثال لإنذار التوقف أو رفض الخضوع لكل التحقيقات. • ارتكاب حادث أو التسبب في وقوعه مع محاولة الإفلات من المسؤولية

### ملاحظة:

- في حالة العود لارتكاب المخالفات المنصوص عليها في هذا القانون، تضاعف العقوبة.
- بالنسبة للجنح في حالة إلغاء الرخصة الإختبارية لا يمكن طلب الحصول على رخصة سياقة جديدة خلال أجل مدته (06) أشهر ابتداء من تاريخ صدور قرار الإلغاء.
- حالة العود : إعادة ارتكاب المخالفة.
- الرخصة الإختبارية : رخصة متحصل عليها منذ أقل من سنتين ابتداء من تاريخ النجاح في الإختبارات التطبيقية.

ملاحظة	إلغاء رخصة السياقة	تعليق الرخصة	الغرامة من - إلى	الحبس من - إلى	طبيعة الجنحة
الحكم بمصادرة المركبة	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	50.000 دج	شهرين (2) سنتين (2)	• وضع للسير مركبة ذات محرك أو مقطورة مزودة بلوحة تسجيل أو تحمل كتابة لا تتطابق مع المركبة أو مستعملها.
			20.000 دج	50.000 دج	شهرين (2) 6 أشهر
مصادرة الجهاز أو الآلة	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	20.000 دج	شهرين (2) 6 أشهر	• حيازة أو استعمال، جهاز أو آلة تخصص إما للكشف عن وجود أدوات تستخدم لمعاينة المخالفات أو عرقلة تشغيلها
			10.000 دج	50.000 دج	شهرين (2) 6 أشهر
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	50.000 دج	150.000 دج	• عدم تثبيت الحاويات و عدم احترام الشروط الأمنية للحمولة.
			50.000 دج	150.000 دج	شهرين (2) 6 أشهر
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	50.000 دج	150.000 دج	• عدم رد البطاقة الرمادية بعد السحب النهائي للمركبة من السير، في الأجل المقررة (3 أشهر).
			50.000 دج	150.000 دج	شهرين (2) 6 أشهر
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	20.000 دج	30.000 دج	• القيام بأشغال على رحاب الطريق بدون ترخيص.
			20.001 دج	100.000 دج	3 أشهر 3 سنوات

ملاحظة	إلغاء رخصة السياقة	تعليق الرخصة	الغرامة من - إلى	الحبس من - إلى	طبيعة الجنحة
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	50.000 دج	6 أشهر سنتين (2)	• قيادة مركبة أو مرافقة السائق المتدرب في إطار التمهين و هو في حالة سكر أو تحت تأثير مواد مخدرة . • رفض الخضوع للفحوص الطبية للكشف عن الكحول أو المواد المخدرة من طرف السائق أو المرافق للسائق المتدرب.
			20.000 دج	50.000 دج	6 أشهر 1 سنة
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	20.000 دج	6 أشهر 1 سنة	• عدم الحيازة على رخصة موافقة لصنف المركبة.
			20.000 دج	50.000 دج	6 أشهر 1 سنة
	حالة الرخصة الاختبارية	سنة (1)	20.000 دج	6 أشهر 18 شهرا	• الحصول على رخصة السياقة أو محاولة الحصول عليها أو على نسخة ثانية بواسطة تصريح كاذب.
			30.000 دج	50.000 دج	6 أشهر سنتين (2)

## I- المخالفات

### 1 • الدرجة الأولى: الغرامة من 2000 إلى 2500 دج.

مخالفة الأحكام المتعلقة ب:	الغرامة		ملاحظة
	أدنى	أقصى	
• الإنارة والإشارة وكبح الدراجات.	2000 دج	2500 دج	• يحتفظ برخصة السياقة مقابل وصل صالح للسياسة لمدة عشرة 10 أيام.
• تقديم وثائق المركبة وكذا رخصة السياقة و/أو الشهادة المهنية التي ترخص بقيادة المركبة المعنية.			
• استخدام آلة أو جهاز مركبة غير مطابق.			

### أيها الراجلون:

عدم احترامكم للقواعد المنظمة لسيركم بما فيها استعمال الممرات المحمية، يعتبر مخالفة من الدرجة الأولى ويعاقب عليها بغرامة من 2000 دج الى 2500 دج.

### 2 • الدرجة الثانية: الغرامة من 2000 دج إلى 3000 دج

مخالفة الأحكام المتعلقة ب:	الغرامة		ملاحظة
	أدنى	أقصى	
• سرعة المركبات بدون محرك، بمقطورة أو بدون مقطورة أو استعمال أجهزة المنبهات الصوتية.	2000 دج	3000 دج	• يحتفظ برخصة السياقة مقابل للسياسة لمدة عشرة 10 أيام في حالة عدم تسديد الغرامة: • ترفع الغرامة إلى 3000 دج. • تعلق الرخصة لمدة شهرين 2.
• الالتزام بتشغيل أضواء المركبة المجرورة بواسطة الحيوانات.			
• المرور في أساط الطرق أو المسالك أو الدروب أو أشرطة الطريق أو الأرصفة أو حواف الطرق المخصصة لمرور مركبات النقل الجماعي وغيرها من المركبات المرخص لها بذلك وللمرور الراجلين.			
• التخفيض غير العادي للسرعة بدون أسباب حتمية، من شأنه تقليص سيولة حركة المرور.			
• لوحات التسجيل والتجهيزات وإشارات النقل الاستثنائي وكذا مؤشرات السرعة.			
• وضع الإشارة الملائمة لصاحب رخصة سياقة اختيارية.			
• السير على الخط المتواصل.			

### 3- الدرجة الثالثة: الغرامة من : 2000 إلى 4000 دج

مخالفة الأحكام المتعلقة ب:	الغرامة		ملاحظة
	أدنى	أقصى	
• التوقف أو الوقوف الخطيرين. • المسافة القانونية بين المركبات أثناء سيرها. • منع نقل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن عشر (10) سنوات في الأماكن الأمامية. • التوقف أو الوقوف التعسفي المعيق لحركة المرور. • احترام قواعد السياقة السليمة. • الأضرار الملحقة بالمسالك العمومية أو بملحقاتها. • مرور مركبة ذات محرك أو مقطورة دون أن تكون مزودة بلوحتي التسجيل. • تصاعد الأدخنة والغازات السامة و صدور الضجيج، عند تجاوز المستويات المحددة. • التجهيزات التي تسمح للسائق بأن يكون له مجال رؤية كاف. • وضع شريط بلاستيكي أو أية مادة معتمة أخرى على زجاج المركبة. • عدم التصريح بتغيير إقامة مالك المركبة أو بنقل ملكيتها. • عدم التصريح بنقل ملكية المركبة أو عدم التصريح بتغيير إقامة مالك المركبة. • عدم التصريح بالتغيرات التي أجريت على المركبة. • الحد من سرعة المركبات ذات محرك، بمقطورة أو بدون مقطورة أو نصف مقطورة، في بعض مقاطع الطرق ولكل صنف من أصناف المركبات. • منع المرور أو تقييده في بعض خطوط السير بالنسبة لبعض أصناف المركبات أو بالنسبة للمركبات التي تقوم ببعض أنواع النقل . • حالات الإلزام أو المنع المتعلقة بعبور السكك الحديدية الواقعة على الطريق. • وضع حزام الأمان. • الارتداء الإلزامي للخوذة من قبل سائقي وراكبي الدراجات النارية والدراجات المتحركة. • المرور أو التوقف أو الوقوف بدون ضرورة حتمية على شريط التوقف الاستعجالي للطريق السيارة أو السريع. • استعمال أجهزة إنارة وإشارة المركبات المتحركة ذاتيا. • الاستعمال اليدوي للهاتف المحمول أو التصنت بكتلا الأذنين بوضع خوذة التصنت الإذاعي والسمعي أثناء السياقة. • تجاوز حدود السرعة المنصوص عليها بالنسبة للحائزين على رخصة سياقة اختيارية. • أولوية مرور الراجلين على مستوى الممرات المحمية.	2000 دج	4000 دج	• يحتفظ برخصة السياقة مقابل وصل صالح للسياسة لمدة عشرة 10 أيام : • ترفع الغرامة إلى 4000 دج. • تعلق الرخصة لمدة شهرين 2.
• المكوث على الشريط الوسطي الذي يفصل أوساط الطرق في الطريق السيارة أو السريع. • عدم مطابقة القواعد الخاصة بتنظيم السباقات على المسالك العمومية. • حجم المركبات وتركيب أجهزة الإنارة والإشارة. • الاستمرار في القيادة دون إجراء الفحص الطبي الدوري. • تعليم سياقة المركبات ذات محرك بمقابل أو بدون مقابل. • اتجاه المرور المفروض. • تقاطع الطرقات وأولوية المرور. • التقاطع والتجاوز. • إشارات الأمر بالتوقف التام. • المناورات الممنوعة في الطرق السيارة والسريعة. • زيادة السرعة من طرف سائق المركبة أثناء محاولة تجاوزه من طرف سائق آخر. • سير مركبة بدون إنارة أو إشارة أو وقوفها في وسط الطريق ليلا أو أثناء انتشار الضباب في مكان خال من الإنارة العمومية. • منع المرور على مسلك يقع مباشرة على يسار طريق يتضمن ثلاثة مسالك أو أكثر ذات اتجاه واحد للمرور بالنسبة لمركبات نقل الأشخاص أو البضائع التي يتجاوز طولها سبعة(7) أمتار، أو ذات وزن إجمالي مرخص به مع الحمولة يفوق طنين(2). • الوقوف أو التوقف على أجزاء الطريق التي تعبرها سكة حديدية أو سير مركبات غير مرخص لها بذلك على الخطوط الحديدية. • عبور بعض مقاطع الطرق الممنوعة للسير أو بعض الجسور ذات الحمولة المحدودة. • وزن المركبات وطبيعية الأطر المطاطية للمركبات ذات محرك غير المطابقة للمعايير المقبولة وشكلها وحالتها. • مكابح المركبات ذات محرك وربط المقطورات و نصف المقطورات. • الحمولة القصوى لكل محور. • تركيب جهاز تسجيل السرعة بالمقيمت و خصوصياته وتشغيله وصيانتته. • التغيير الهام للاتجاه دون التأكد من أن المناورة لا تشكل خطرا على المستعملين الآخرين و دون تنبيههم برغبته في تغيير الاتجاه. • اجتياز الخط المتواصل . • تشغيل الأجهزة السمعية البصرية في مقدمة المركبة أثناء السياقة.			

### 4- الدرجة الرابعة: الغرامة من 4000 دج إلى 6000 دج

مخالفة الأحكام المتعلقة ب:	الغرامة		ملاحظة
	أدنى	أقصى	
• يحتفظ برخصة السياقة مقابل وصل صالح للسياسة لمدة 10 أيام. • في حالة عدم تسديد الغرامة خلال عشرة 10 أيام : • ترفع الغرامة إلى 6000 دج. • تعلق الرخصة لمدة شهرين 2.	4000 دج	6000 دج	• يحتفظ برخصة السياقة مقابل وصل صالح للسياسة لمدة 10 أيام. • في حالة عدم تسديد الغرامة خلال عشرة 10 أيام : • ترفع الغرامة إلى 6000 دج. • تعلق الرخصة لمدة شهرين 2.
• يمنع المرور على مسلك يقع مباشرة على يسار طريق يتضمن ثلاثة مسالك أو أكثر ذات اتجاه واحد للمرور بالنسبة لمركبات نقل الأشخاص أو البضائع التي يتجاوز طولها سبعة(7) أمتار، أو ذات وزن إجمالي مرخص به مع الحمولة يفوق طنين(2). • الوقوف أو التوقف على أجزاء الطريق التي تعبرها سكة حديدية أو سير مركبات غير مرخص لها بذلك على الخطوط الحديدية. • عبور بعض مقاطع الطرق الممنوعة للسير أو بعض الجسور ذات الحمولة المحدودة. • وزن المركبات وطبيعية الأطر المطاطية للمركبات ذات محرك غير المطابقة للمعايير المقبولة وشكلها وحالتها. • مكابح المركبات ذات محرك وربط المقطورات و نصف المقطورات. • الحمولة القصوى لكل محور. • تركيب جهاز تسجيل السرعة بالمقيمت و خصوصياته وتشغيله وصيانتته. • التغيير الهام للاتجاه دون التأكد من أن المناورة لا تشكل خطرا على المستعملين الآخرين و دون تنبيههم برغبته في تغيير الاتجاه. • اجتياز الخط المتواصل . • تشغيل الأجهزة السمعية البصرية في مقدمة المركبة أثناء السياقة.			

## II- الجنح وعقوباتها

طبيعة الجنحة	الجنس		الغرامة		التعليق	إلغاء رخصة السياقة	ملاحظة
	القتل الإجرح	القتل	القتل	الإجرح			
• القتل الخطأ و الجرح الخطأ نتيجة خطأ من السائق أو تهاونه أو تغافل أو عدم احترامه لقواعد حركة المرور	6 أشهر (2) سنين	3 سنين	20.001 دج	100.000 دج	3 سنوات	سنة (1)	المادة 288 قانون العقوبات
• القتل الخطأ و الجرح الخطأ في حالة سكر أو تحت تأثير مواد مخدرة أو أعشاب.	5 - 2 سنين	3 - 1 سنين	50.000 دج	100.000 دج	4 سنوات	سنتين (2)	
• القتل الخطأ و الجرح الخطأ نتيجة ارتكاب إحدى المخالفات الآتية: - الإفراط في السرعة. - التجاوز الخطير. - عدم احترام الأولوية القانونية. - عدم الامتثال لإشارات الأمر بالتوقف التام. - المناورات الخطيرة. - السير في الاتجاه الممنوع.	3 - 1 سنين	6 أشهر (2) سنين	20.000 دج	50.000 دج	4 سنوات	سنتين (2)	• القتل الخطأ • في حالة العود
• القتل الخطأ و الجرح الخطأ نتيجة ارتكاب إحدى المخالفات الآتية: - الإفراط في السرعة. - التجاوز الخطير. - عدم احترام الأولوية القانونية. - عدم الامتثال لإشارات الأمر بالتوقف التام. - المناورات الخطيرة. - السير في الاتجاه الممنوع.	3 - 1 سنين	6 أشهر (2) سنين	20.000 دج	50.000 دج	4 سنوات	سنتين (2)	• حالة الرخصة الاختبارية
• القتل الخطأ و الجرح الخطأ مع محاولة الإفلات من المسؤولية.	5 - 2 سنين	3 - 1 سنين	50.000 دج	100.000 دج	3 سنوات		